

1982 - حكم تأخر المأمور عن متابعة إمامه - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

شخاص يعملان في متجر واحد ويصليان معا بامامة احدهما. ولكن المأمور يسلم بعد الامام ثلاث دقائق تقريبا وعندما يسأله الامام لماذا يفعل هكذا يرد عليه؟ بان صلاته سريعة. فهل يصح هذا - 00:00:00

السنة للمؤمن ان يسلم بعد امامه. وان يفعلاها الامور بعد امامه متصلة به لا لقوله صلى الله عليه وسلم انما جعل امام يؤتى به فلا تختلفوا عليه. فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا - 00:00:20

واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد الى اخره. فالسنة انه يتتابع امامه متصلة. اذا انقطع صوت الامام ندرا كبير واذا استوى راكعا ركعا واذا استوى ساجدا انقطع صوته سجد وهكذا واذا سلم سلم بعده لكن - 00:00:40

ان الامام يعجل قبل ان يأتي المأمور بالمشروع فلا بأس بتأخر بعده قليلا حتى يكمل مشروع من التعوذ بالله من عذاب جهنم انا بقبر من فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال. فينبغي للامام الا يعجل. هم. حتى لا يرجع المأمورين الى ترك السنن - 00:01:00 او الى التأخير بعده ينبغي له ان يتأنى ولا يعجل حتى يتمكن المأمورون من فعل المشروعات مع ثم ايضا ليس له ما يصلی في الدكان وحدهما. مم. الواجب يصلوا في المساجد. لا يصلوا في المسجد التجاري فيهما - 00:01:20

الواجب عليهما ان يخرجا الى المسجد مع المسلمين. ولا يجوز لاحد ان يصلی في بيته ولا في دكانه. بل يجب ان يذهب الى مصلى يغلق الدكان ويذهب الى المصلى. حق الله مقدم. نعم. نعم - 00:01:40